الأمم المتحدة E

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1994/L.57
1 March 1994
ARABIC
Original : ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الخمسون
البند ١١ من جدول الأعمال

زيادة تعزيز وتشجيع حقوق الإنسان والحريات الأساسية ،
بما في ذلك مسألة برنامج وأساليب عمل اللجنة

كوبا وكولومبيا: مشروع قرار

GE.94-11525 ٥٨٢٩ح (A)

حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد

إن لجنة حقوق الإنسان ،

إذ تشير إلى المبادئ المنصوص عليها في ميثاق الامم المتحدة ،

وإذ تشير أيضا إلى قرار الجمعية العامة ٢٦٢٥ (د-٢٥) المؤرخ في ٢٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٠ والمتضمن الإعلان المتعلق بمبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الامم المتحدة ،

وإذ تعيد تأكيد قرار الجمعية العامة ٣٢٨١ (د-٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية ، ولا سيما مادته ٣٢ التي تعلن أنه ليس لاي دولة أن تستخدم ، أو أن تشجع على استخدام ، تدابير اقتصادية أو سياسية أو من أي نوع آخر للضغط على دولة أخرى بقصد إجبارها على التبعية لها في ممارسة حقوقها السيادية ،

وإذ تعيد أيضا تأكيد إعلان وبرنامج عمل فيينا المعتمدين في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ ،

وإذ تضع في اعتبارها قراراتها ١٩٩١/٧٩ المؤرخ في ٦ آذار/مارس ١٩٩١ ، و١٩٩٣/٣٩ المؤرخ في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ ، و١٩٩٣/٥٩ المؤرخ في ٩ آذار/مارس ١٩٩٣ ،

وإذ يساورها شديد القلق لأن اتخاذ تدابير قسرية من جانب واحد يؤثر تأثيرا ضارا على الانشطة الاجتماعية - الإنسانية للبلدان النامية ، وأن تكثيف هذا التدابير يعرقل في بعض الحالات احتياز السلع الاساسية ويحدث أثرا سلبيا على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان ،

١ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يدين استخدام بلدان معينة لتدابير قسرية من جانب واحد ضد البلدان النامية بغرض ممارسة القسر ، بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، على ما تتخذه البلدان الخاضعة لهذه التدابير من قرارات سيادية ؛

٢ - تؤكد من جديد أن تنفيذ تدابير قسرية من جانب واحد كوسيلة لممارسة ضغط سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي على البلدان النامية يحول دون الإعمال الكامل لجميع حقوق الإنسان من جانب الشعب الخاضع لتلك التدابير ، وخاصة الاطفال والنساء وكبار السن ؛

٣ - ترجو من جميع الدول أن تكف عن اتخاذ أي تدبير قسري من جانب واحد لا يتمشى مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ويخلق عقبات في وجه العلاقات التجارية بين الدول ، ويعطل الإعمال الكامل للحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسائر الصكوك الدولية الاخرى المعنية بحقوق الإنسان ، وخاصة حق كل فرد في مستوى معيشي يفي بمتطلبات صحته ورفاهته ، بما في ذلك توفير الغذاء والرعاية الطبية والإسكان والخدمات الاجتماعية اللازمة ؛

٤ - تدين حقيقة أن بلدانا بعينها تستغل مركزها المهيمن في الاقتصاد العالمي فتواصل تكثيف اتخاذ تدابير قسرية من جانب واحد ضد البلدان النامية ، مثل فرض قيود تجارية وإجراءات الحصار والحظر وتجميد الأرصدة ، بغرض منع هذه البلدان من ممارسة حقها في أن تقرر بكامل إرادتها نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي وفي توسيع تجارتها الدولية في حرية ؛

٥ - تعيد تأكيد حق جميع الشعوب في تقرير المصير والتصرف في ثروتها ومواردها الطبيعية دون ضغط أجنبي ، وأنه لا يجوز بأي حال حرمان شعب ما من سبل رزقه الأساسية ؛

٦ - تعيد أيضا تأكيد أنه لا ينبغي استخدام السلع الأساسية ، وخاصة الأغذية والأدوية ، كأداة لممارسة الضغط السياسي ؛

٧ - ترجو من الأمين العام أنه يقدم ، بالتشاور مع الحكومات والوكالات المتخصصة فضلا عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، تقريرا إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والخمسين عن التدابير القسرية المنفذة من جانب واحد ضد البلدان النامية والتي تعوق الإعمال الكامل لجميع الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية الاخرى المعنية بحقوق الإنسان ، وخاصة حق الشعب في ضمان حد أدنى من مستوى المعيشة والتنمية .

- - - - -